

## مذكرة 15

الى

السادة المديرين الجهويين للشؤون الاجتماعية والتضامن

**الموضوع :** حول عمل اللجان الجهوية لتصفية ملفات صندوق ضمان النفقة وجراية الطلاق.

وبعد ، في إطار مزيد تصويب عمل اللجان الجهوية لتصفية ملفات صندوق ضمان النفقة وجراية الطلاق و تفعيل دورها والحرص على تصفية هذه الملفات في أقرب الآجال ، المطلوب من السادة المديرين الجهويين بوصفهم رؤساء هذه اللجان اتباع الإجراءات التالية :

1 - بخصوص مديني صندوق ضمان النفقة وجراية الطلاق :

أ - المعسرون و المحكوم عليهم بجرايات تقل عن 70 دينارا شيريا :  
تبدي اللجان الجهوية رأيا في القوائم المعروضة علينا من المكاتب الجهوية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والمتعلقة بالمدينين المعسرين والمدينين المحكوم عليهم بدفع جرايات تقل عن 70 دينارا شيريا وذلك بالإعتماد على البحوث الإجتماعية المنجزة في الغرض .

وتتولى هذه اللجان إحالة القوائم المذكورة متمثلة لرأيا بخصوص كل  
المرضى الى اللجنة العامة للضمان الاجتماعي للاعتراض ، ليست فيها من قبل اللجنة الوطنية لتصفية ملفات صندوق ضمان النفقة وجراية الطلاق .

ب - المتوفسون :

يتجه اتباع نفس الإجراءات المذكورة آنفا بخصوص المدينين المتوفين مع  
إحالة قائمة في شأنهم إلى مصالح الوزارة على أن تتضمن هذه القائمة تفصيلا للحالات التي

يمكن فيها للصندوق استخلاص ديونه بمتضى عقله عند وجود ممتلكات على ذمة الورثة والحالات التي يتعدّر فيها ذلك لعدم وجود ممتلكات أو لمحدوديتها .

#### ج - التونسيون المقيمين بالخارج :

تتولى اللجان الجهوية إحالة القوائم المتعلقة بالمدينين التونسيين المقيمين بالخارج والتي تمّ إعدادها من قبل المكاتب الجهوية للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي إلى الوزارة قصد توجيهها إلى مصالح القنصليات والتمثليات الدبلوماسية التونسية المعتمدة بالخارج للإتصال بمؤلاء المدينين وإعلامهم بالأحكام الجزائية الصادرة ضدّهم وببالغ الديون المتخلّدة بذمتهم وحثّهم على تسديدها .

#### 2 - بخصوص المنتفعات بتدخل صندوق ضمان النفقة وجراية

##### الطلاق :

##### أ - المنتفعات بدون موجب قانوني :

تبدي اللجان الجهوية رأيها في القوائم التي تمّ ضبطها من قبل المكاتب الجهوية بخصوص المنتفعات اللاتي ثبتت عجزهنّ عن الخلاص وذلك بالاعتماد على البحوث الاجتماعية المنجزة في الغرض وتتولى هذه اللجان إحالة القوائم المذكورة إلى مصالح الوزارة قصد عرضها على مرجع نظر اللجنة الوطنية لتصفية ملفات صندوق ضمان النفقة وجراية الطلاق لئلاّ يثبت فيها .

##### ب - المنتفعات بدون موجب اللاتي أدلين بشيادة مجاملة في الخلاص :

تبدي اللجنة رأيها في إمكانية قيام مصالح الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي بقضية في التحيل ضدّ المنتفعات بدون موجب اللاتي أدلين بشيادة مجاملة في الخلاص قصد إيقاف التتبعات أو المحاكمة أو تنفيذ العقوبة ضدّ مفارقيهنّ .

##### ج - المنتفعات اللاتي ثبت أن لديهنّ مداخيل أو مكاسب :

تبدي اللجان الجهوية رأيها في القوائم المعروضة عليها من قبل المكاتب الجهوية للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي المتعلقة بإيقاف صرف مبالغ النفقة وجراية الطلاق لفائدة المنتفعات اللاتي ثبت أن لديهنّ مداخيل أو مكاسب ، ثمّ تتولى هذه اللجان توجيه القوائم المذكورة إلى اللجنة الوطنية لئلاّ يثبت فيها .

ومن جهة أخرى وحتى يتسنى للجان الجهوية الإنتهاء من أعمالها

في أقرب الآجال فإنه يتعين عليها إتباع الإجراءات التالية :

- إعطاء الأولوية عند النظر في ملفات المدينين للحالات التي لم يتم التعرف فيها على مآل الشكايات ومآل القضايا المتعلقة بإهمال عيال وذلك بالتنسيق مع الجهة العدلية قصد تحديد الشكايات التي تم حفظها والقضايا الصادرة في شأنها أحكام بعدم سماع الدعوى أو بالإدانة وكذلك الأحكام التي سقطت بمرور الزمن .
- التنسيق مع الجهة الأمنية قصد تنفيذ الأحكام الصادرة في قضايا إهمال عيال ضد المدينين لحملهم على خلاص ديون الصندوق المتخلدة بذمتهم والمساعدة في تحديد مكاسب وممتلكات المدينين لاستخلاص الديون الراجعة للصندوق عن طريق إجراء وتنفيذ العقل .
- التركيز في استخلاص ديون الصندوق على المدينين الذين تفوق ديونهم 5000 ديناراً ، دون إهمال بقية الديون الأخرى مهما كان مقدارها .
- الإسراع بإحالة القوائم المذكورة في أقرب الآجال إلى مصالح الوزارة لاتخاذ الإجراءات المناسبة في شأنها .
- موافاة مصالح الوزارة بالتقرير النهائي لأعمال اللجان قبل موفى شير فيفري 2004 وبالنسبة للجان التي بحوزتها عدد قليل من الملفات فهي مطالبة بالانتهاء من أعمالها ورفع تقريرها النهائي قبل هذا التاريخ .

ونظراً لما يكتسبه هذا الموضوع من أهمية ، فإني أدعوكم لإيلائه ما يستحق من غناية

وحزم .

والسلام

المشاذلي الشاذلي

